بركة ثم يمسحه بركة الطعام اي استمراده على الاكل ونموه وحصول
منافعه كذلك وزوال مضاره عنه الوضوء اي غسل اليدين قبله وقول
بعضهم اي فعنيه المراد به هنا الوضوء الكامل ليس في محله لتصريح اصحابنا
بان الوضوء الكامل ليس سنة عند الاكل الوضوء اي غسلهما بعده وجعل
نفس البركة للمبالغة والا فالمراد انها تنشأ عنه فينمو ويزيد بالاول
وتعظم فايدته بالثاني لاستلزامه زوال نحو الغمر المستلزم لبعد الشيطان
ودحضه وورد بسند ضعيف من اكل من هذه اللحوم شيئا فليغسل
يده من ريح وغيره ولا يؤذي من حذاه فايدة روى الطبراني انه
صلى الله عليه وسلم اتي بصحفة تفور فقال ان الله لم يطعمنا نارا وابو نعيم
عن انس مرفوعا كان يكره الكي والطعام الحار ويقول عليكم بالبارد فانه ذو
بركة الا وان الحار لا بركة له واحمد وابو نعيم عن ابنة انها كانت اذا ثردت
غطته بشيء حتى تذهب فورته ثم تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول هو اعظم بركة وصح عن ابي هريرة اتي النبي صلى الله عليه وسلم بطعام
سخن فقال ما دخل بطني طعام سخن منذ كذا وكذا قبل اليوم وروى ابو نعيم
انه صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن النوم على الاكل ويذكر انه يقسي القلب
ولذا قال الاطباء من اراد حفظ الصحة فليمش بعد العشاء ولو مائة خطوة ولا ينام
عقبه فانه يضر جدا ومما يسهل الهضم الصلاة بعد الاكل باب
ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وهو التسمية وبعد
ما الفراغ منه وهو الحمد اليافعي نسبة الى يافع اسم موضع والقبيلة من رعين
انا اذا ذكرنا اسم الله استفيد منه ان سنة التسمية تحصل ببسم الله واما
زيادة الرحمن الرحيم فهي اكمل كما قاله النووي وغيره واذا اعترضه بعض المحدثين
بانه لم يرد لا فضيلة ذلك دليلا خاصا وتندب حتى للجنب والحائض والنفساء
اذا لم يقصدوا به قرآنا ... ولذا تندب التسمية في كل امر ذي بال ماعدا
الاذكار والدعوات ولا تندب في مكروه وحرام حتى لو سمى على محرم كفر ... هنا
مما هو مبين في محله وهو سنة كفاية فاذا سمى واحد من الآكلين اجزأ وان لم يسم الباقون

لحصول

67

لحصول المقصود من امتناع الشيطان من الاكل منه بذلك كما في الحديث انما يمكن
منه اذا لم يذكر اسم الله عليه واذا سمى واحد صدق عليه انه ذكر اسم الله عليه
نعم قد يشكل على ذلك قوله ثم قعد اي آخره فانه ظاهر في ان الشيطان اكل معهم
مع انه لم يترك التسمية الا هذا الفاعل الا ان يجاب بانها واقعة حال
يحتمل ان يكون قعوده بعد انصرافهم بدليل ثم قعد وهذا هو الجواب المتعين
واما الجواب بان لهذا الجائي شيطانا جاء معه فلم يؤثر فيه تسميتهم ولا هو
سمى فغير صحيح لما علمت ان التسمية اوله متكفلة بمنع الشيطان عنه الى فراغ
اولئك الآكلين فان قلت قضية الحديث ان يقال انه حيث سمى اوله
امتنع الشيطان منه وان فرغ الاولون ثم قعد غيرهم ولم يسم قلت
لو سلم ان ذلك قضيته لكانت القاعدة انه يستنبط من النص معنى يخصصه
وهو هنا المجتمعين ومن لحقهم قبل فراغهم منسوبون للمسمي وتابعون له
فسرت اليهم بركة تسميته واذا فرض قيامه قبل مجيء الآخرين لان الاولين
شملتهم بركة التسمية فشملت من لحقهم ومن لحقهم شملتهم بركتها
تبعا فشملت من لحقه هو ايضا وهكذا واما من جاء بعد فراغ الجميع فقد انقطعت
نسبته عنهم وعدم الطعام بالنسبة اليه بمنزلة الطعام الجديد ولو اخذ
عد: بعموم ذلك الحديث او اطلاقه لاقتضى ان الطعام اذا اكثر ... ونه احد او جماعة
اياما متعددة كفت تسمية واحد من الاولين عن جميع تلك المرات وان تباين
ما بينها وكلام ائمتنا كالصريح في خلاف ذلك بل طال ما وقع التردد فيما لو كثر
الآكلون كثرة مفرطة واتسعت خطتهم بحيث لا ينسب عرفا اولهم لآخرهم
مطلب حكم اكل الشيطان وبوله وقيئه
وسمى واحد حال اجتماع الجميع هل يكفي عنهم حينئذ والذي يتجه انه يكفي لان انتفاء
النسبة العرفية لا تقتضي انتفاءها حقيقة والمراد هنا ليس الا عليها لكن(?)
فاكل معه الشيطان اي حقيقة كما عليه جمهور العلماء سلفا وخلفا من الفقهاء
والمحدثين والمتكلمين لامكانه شرعا وعقلا فاذا اثبته الشارع وجب قبوله
واعتقاده وكذا يقال في بال الشيطان في اذنه وقال اي الشيطان في اذنه وقوله يقول
اي الشيطان ما اكله ونحو ذلك فنسي لاتيانه فيه النهي عن ان الانسان نسيت وانما يقول

Copyright © King Saud University